

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

R-05 2021

عربي

التجارة عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بالنباتات وغيرها من المواد الخاضعة للوائح

اعتمد في 2014 | نشر في 2021

صادر عن أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تشجع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة) استخدام المواد الواردة في هذا المنتج الإعلامي واستنساخها ونشرها. وما لم يذكر خلاف ذلك، يمكن نسخ هذه المواد وتنزيلها وطبعها لأغراض الدراسات والأبحاث والتدريس الخاصة، أو للاستخدام في منتجات أو حدمات غير تجارية، على أن يشار إلى أن المنظمة هي المصدر، واحترام حقوق النشر، وعدم افتراض موافقة المنظمة على آراء المستخدمين وعلى المنتجات أو الخدمات بأي شكل من الأشكال.

وعندما يتم استنساخ هذه التوصية الصادرة عن الهيئة، تجدر الإشارة إلى أن النسخ الحالية المعتمدة لتوصيات الهيئة متاحة للتنزيل على العنوان التالي: <a href="www.ippc.int/en/core-activities/governance/cpm/cpm-recommendations-1/cpm-recommendations">www.ippc.int/en/core-activities/governance/cpm/cpm-recommendations-1/cpm-recommendations</a>

وينبغي توجيه جميع طلبات الحصول على حقوق الترجمة والتصرف وإعادة البيع بالإضافة إلى حقوق الاستخدامات التجارية الأخرى إلى العنوان التالي: copyright@fao.org المخرى إلى العنوان التالي: http://www.fao.org/contact-us/licence-request/en

وإن المنتجات الإعلامية للمنظمة متاحة على الموقع الإلكتروني للمنظمة (www.fao.org/publications) ويمكن شراؤها بإرسال الطلبات إلى:
publications-sales@fao.org. والأوصاف المستخدمة في هذا المنتج الإعلامي وطريقة عرضها لا تعبّر عن أي رأي خاص للمنظمة في ما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو في ما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنّعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب المنظمة أو تفضيلها على مثيلاتها عمّا لم يرد ذكره. والآراء المعرب عنها في هذا المنتج الإعلامي هي آراء المؤلف (المؤلفين) ولا تعكس بالضرورة آراء المنظمة أو سياساتها.

© FAO 2001/IPPC Secretariat

#### تاريخ المطبوع

هذا لا يشكل جزءًا رسميًا من توصية الهيئة.

40-2013 قُدّمت التوصية ونوقشت خلال الدورة الثامنة للهيئة.

40-2014 اعتمدت الهيئة، في دورتما التاسعة، التوصية بشأن *التجارة عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بالنباتات وغيرها من المواد الخاضعة للوائح (R-05)*.

20-101 استعرض مكتب الهيئة التعديلات الحبرية المقترحة من قبل أمانة الاتفاقية الدولية ووافق عليها.

2017-04 وافقت الهيئة، في دورها الثانية عشرة، على إعادة ترتيب نسق التوصية وعلى إدراج التعديلات الحبرية.

آخر تعديل لتاريخ المطبوع: 04-2017

### معلومات أساسية

زادت مبيعات النباتات والمنتجات النباتية التي يتم طلبها عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بشكل كبير في السنوات التي أعقبت إبرام الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية الدولية) واعتماد معظم المعايير الدولية لوقاية النباتات (المعايير الدولية). وتسهم التجارة الإلكترونية في تعزيز الحجم الآخذ في التزايد للسلع المتجر بها. وفي الكثير من الحالات، لا يأخذ تجار النباتات والمنتجات النباتية عبر الإنترنت بعين الاعتبار الموقع الجغرافي للزبون قبل الموافقة على عملية البيع وشحن المشتريات إليه. وقلة المعرفة هذه بموقع الزبون قد تؤدي إلى استيراد شحنات من مواد خاضعة للوائح إلى بلد ما من دون أن تكون مرفقة بشهادات الصحة النباتية التي ربما تفرضها المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في ذلك البلد .

وقد بين عدد من الدراسات، من بينها دراسة لنظام الاستعراض ودعم التنفيذ بشأن التجارة عبر الإنترنت قدمت في الدورة السابعة للهيئة (2012)، أنّ المواد الخاضعة للوائح والتي تطلب عبر الإنترنت تفتقد بشكل متكرر إلى شهادات الصحة النباتية المناسبة لدى استيرادها. وقد تم تحديد شواغل من هذا القبيل مع أشكال أخرى من المبيع عن بعد، مثل شركات الطلبيات البريدية التي تمارس التجارة من خلال الإعلانات المنشورة في الصحف والجلات.

ولكي يتمكن الإطار العالمي لوقاية النباتات من مواكبة هذا الواقع، ينبغي للمنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين لرصد التجارة عبر الإنترنت ولضمان امتثال السلع التي تطلب بهذه الطريقة للوائح الصحة النباتية ذات الصلة، على أساس تحليل المخاطر. ويتطلب هذا الأمر إدخال تحسينات في مجالات التعاون والرصد والتنفيذ عبر القنوات المعروفة بنقلها هذه السلع ولا سيما خدمات البريد والبريد السريع.

## هذه التوصية موجهة إلى

الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

#### التوصيات

تنطبق هذه التوصية على مجموعة متنوعة من المنتجات التي يتم طلبها وتسليمها بواسطة التجارة الإلكترونية وتتضمن نباتات للغرس ومواد أحرى مثل النباتات المخصصة للاستهلاك والتربة ووسائط النمو والكائنات الحية المعروفة بأنها آفات نباتية أو قادرة على أن تكون كذلك وتباع إلى هواة أو هواة جمع النباتات النادرة أو باحثين وسواهم ويتم تبادلها من قبلهم. ويمكن للكثير من هذه المواد أن يباع في شكل مجموعة منتجات مختلفة قد تتضمن نباتات للغرس أو قد تكون منقوعة بما رغم أن المنتجات نفسها قد لا تظهر احتواءها لهذه النباتات بشكل مباشر (مثل الألبسة أو الأحذية أو مواد التغليف أو بطاقات المعايدة أو المنتجات الورقية أو الإكسسوارات المنزلية أو المنتجات الكمالية). واستجابة لهذا الوضع المتطور، تشجّع الهيئة المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات على:

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الصفحة 1 من 2

- (أ) وضع آليات لتحديد المتعاملين بالتجارة الإلكترونية الواقع مقرهم ضمن بلدانها وأقاليمها.
- (ب) وضع آليات لتحديد المنتجات المثيرة للقلق التي قد تشترى عبر التجارة الإلكترونية، مع التركيز على المسارات المحتملة عالية المخاطر مثل النباتات المخصصة للغرس والتربة ووسائط النمو والكائنات الحية، ولاستكشاف الخيارات التي تضمن امتثالها للوائح الصحة النباتية المناسبة بناء على تقييم المخاطر.
- (ج) تشجيع امتثال الزبائن والتجار المتعاملين بالتجارة الإلكترونية لشروط الصحة النباتية الخاصة بالاستيراد للبلدان المستوردة وتوفير المعلومات المناسبة بشأن المخاطر المترتبة على تجاوز تلك الشروط.
- (د) تعزيز التنسيق مع خدمات البريد والبريد السريع لضمان إرسال المعلومات المناسبة عن المخاطر والتدابير المتعلقة بالصحة النباتية إلى التجار المتعاملين بالتجارة الإلكترونية.
- (ه) التحقيق في مخاطر الصحة النباتية التي تطرحها جميع أشكال البيع عن بعد، وعند المقتضى إدراج أساليب الشراء هذه في أنشطتها الخاصة بإدارة المخاطر.
  - (و) *التوعية* بمخاطر تجاوز لوائح الصحة النباتية.

# التوصية (أو التوصيات) التي أبطلت بموجب ما ورد أعلاه:

لا توجد.

الصفحة 2 من 2

تركت هذه الصفحة فارغة عمداً

#### الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

إن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي اتفاق دولي بشأن الصحة النباتية يهدف إلى حماية الموارد النباتية حول العالم وإلى تيسير التجارة الأمنة.

وتتمثّل رؤية الاتفاقية في أن تتمتع البلدان كلها بالقدرة على تنفيذ إجراءات متوائمة لمنع دخول الأفات إليها وانتشارها فيها، وللحد من تأثيرات الأفات على صعيد الأمن الغذائي والنجاري والنمو الاقتصادي والبيئة."

#### الهيكل التنظيمي

- ♦ هناك أكثر من ١٨٠ طرفًا متعاقدًا في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- ◄ لكلّ طرف متعاقد منظمة وطنية لوقاية النباتات وجهة اتصال رسمية تابعة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- ◄ تمّ إنشاء ١٠ منظمات إقليمية لوقاية النباتات لتنسيق عمل المنظمات الوطنية لوقاية النباتات في مختلف مناطق العالم.
- ♦ امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النبات تنسق انشطتها مع المنظمات الدولية المعنية للمساعدة في بناء القدرات الاقليمية و الوطنية
  - ♦ تقوم منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بتوفير خدمات الأمانة للاتفاقية.

امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النبات

www.ippc.int | ippc@fao.org

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة روما، إيطاليا